

قانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٠

بربط موازنة الهيئة المصرية العامة للتأمين

للسنة المالية ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة المصرية العامة للتأمين للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٤١٨٠٠٠٠٠ ج (أربعة ملايين ومائة وثمانين ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ١٠٣٠٠٠٠ ج (أربعة ملايين ومائة وثلاثة آلاف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - الأجر بمبلغ ٢٣٧٠٠٠ ج .

(ب) جملة الباب الثاني - المنحقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٨٦٦٠٠٠ ج منه مبلغ ٢١٧٢٤٠٠ ج . فائض للحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٧٧٠٠٠ ج (سبعة وسبعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ٢٠٠٠٠ ج .

(ب) جملة الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٥٧٠٠٠ ج .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ١٠٣٠٠٠٠٠٠ ج (أربعة ملايين ومائة وثلاثة آلاف ج) موزعة على الأبواب التالية :

(١) جملة الباب الأول - الإيرادات السيادية بمبلغ ١٠٠٠٠٠ ج .

(ب) جملة الباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٤٠٩٣٠٠٠ ج

رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٧٧٠٠٠٠ ج (سبعة وسبعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(١) جملة الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٧٧٠٠٠ ج .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدوات على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يترتب على تطبيق إعانة الغلاء الإضافية للعاملين من أعباء .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يناير ١٩٨٠ .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٠٠ (٢٦ يناير سنة ١٩٨٠)

أنور السادات